

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله و الصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه
ومن اتبع هداه. أما بعد-

فإن للصلاة شأنًا عظيمًا في الإسلام ومكانة رفيعة عند الله ورسوله
والمؤمنين، إذ هي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين.

عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - قال: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله
وأن محمدًا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان
وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً».

وقد حث الله المؤمنين على إقامتها في آيات كثيرة، منها، قوله
تعالى: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ
الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ
بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢]

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا
الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]، وقال تعالى:
﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا
وَعَلَانِيَةً مِمَّن قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ يَوْمٌ لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلُؤٌ﴾ [إبراهيم: ٣١].

ومن دعاء خليل الرحمن إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام:
﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾
[إبراهيم: ٤٠]

فرضها الله على كل مسلم بالغ عاقل. وشرع تربية الصغار عليها «
علموا أولادكم الصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر».

وأمر بصلاتها في جماعة في بيوت الله ألا وهي المساجد، وأشد
بذكر المصلين فيها وذكر صفاتهم الحميدة وما أعده لهم من
الجزاء العظيم، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ
فِيهَا أَسْمُهُمْ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا لُئْلُهِمْ بِحِجْرَةٍ وَلَا يَبِيعُ
عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ

وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ
مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [النور: ٣٦-٣٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا
يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ
وَأَتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ
الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ
مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف
: ٢٩]، فأمر عباده بالقسط وهو العدل والاستقامة واستقبال القبلة
في أي مسجد كان. وقال تعالى: ﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ حُدُودًا زَيْنَتًا عِندَ كُلِّ
مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف
: ٣١]، والمراد بالزينة: ما يستر العورة في الصلاة جماعة في
المساجد كانت أو غير جماعة، بل ستر العورة واجب في كل حال
والله أحق أن يستحيا منه“.

والشاهد من هذه الآيات كلها بيان أهمية المساجد التي أمر الله
برفعها للصلاة فيها جماعة، فالمساجد من أعظم شعائر الإسلام،
والصلاة فيها جماعة والنداء لها من أعظم شعائر الإسلام،
والتخلف عن إقامتها في الجماعة من علامات النفاق والعياذ بالله.
قال تعالى عن الصلاة: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا
عَلَى الْخَاشِعِينَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقَوْنَ رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة
: ٤٥-٤٦]

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أتفل
الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر لو يعلمون ما
فيها لأتوها ولو حبواً ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ثم أمر
رجالاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم الحطب
إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار**» متفق
عليه، أخرجه البخاري في فضل صلاة العشاء في جماعة، حديث
(٦٥٧)، ومسلم في المساجد، حديث (٦٥١).

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «لقد رأيتنا وما
يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه أو مريض، إن كان
المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة، وقال: إن رسول
الله علمنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد
الذي يؤذن فيه» أخرجه مسلم في المساجد، حديث(٦٥٤).

وبيّن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فضل الصلاة في جماعة،
فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «تفضل
صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده خمساً وعشرين درجة، قال
ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر» قال أبو
هريرة - رضي الله عنه - : اقرأوا إن شئتم: (وقرآن الفجر إن قرآن
الفجر كان مشهوداً)، أخرجه مسلم في المساجد حديث(٦٤٩)،
وأخرجه البخاري نحوه، حديث(٦٤٨).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - قال: “صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع
وعشرين درجة” متفق عليه، أخرجه البخاري في فضل صلاة
الجماعة، حديث(٦٤٥)، ومسلم في المساجد، حديث(٦٥٠).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«**صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَصْغَفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوْقِهِ
خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ
خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ
لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي
عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ وَلَا يَزَالُ
أُحَدِّثُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرُ الصَّلَاةَ**». متفق عليه، أخرجه البخاري
في فضل صلاة الجماعة، حديث(٦٤٧)، ومسلم في المساجد،
حديث(٦٤٩).

والصلاة تكفر بها الخطايا، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم**

يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا:
لا يبقى من درنه شيء، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو
الله بهن الخطايا» أخرجه البخاري، حديث(٥٢٨) ومسلم،
حديث(٦٦٧).

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«**مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر على باب أحدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات**» أخرجه مسلم، حديث(٦٦٨)،
وأحمد(٤٢٦/٢) من حديث جابر وأبي هريرة - رضي الله
عنهما - .

إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة

عن جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنه - قال: سمعت
النبي ﷺ يقول: «**إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك
الصلاة**» أخرجه مسلم في الإيمان، حديث (٨٢)، وأبو داود في
كتاب السنة، حديث (٤٦٧٨) بلفظ: «**بين العبد وبين الكفر ترك
الصلاة**».

وأخرجه الترمذي في أبواب الإيمان، حديث (٢٦١٨) بلفظ:
«**بين الكفر والإيمان ترك الصلاة**»، وحديث (٢٦١٩) بلفظ:

«**بين العبد وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة**». وأخرجه ابن ماجه بلفظ: «**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة**»،
حديث (١٠٧٨).

وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**العهد
الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**» أخرجه الترمذي في
أبواب الإيمان، حديث (٢٦٢١)، وقال عقبه: هذا حديث حسن
صحيح غريب. وفي إسناده حسين بن واقد وثقه ابن معين وتكلم
فيه الإمام أحمد، وقال الحافظ: ثقة له أو هام فحديثه حسن.

وأخرج هذا الحديث من هذا الوجه ابن ماجه في الصلاة، حديث
(١٠٧٩)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٦/٥) والنسائي في

الصلاة، حديث (٤٦٣).

واختلف العلماء في المراد بكفره، فمنهم من يرى أنه الكفر الأكبر
المخرج من الملة، وحجة من كفره هذا الحديث وقول عبد الله
بن شقيق: كان أصحاب رسول الله لا يرون شيئاً من العمل تركه
كفر إلا الصلاة وأدلة أخرى.

ومنهم من يرى أنه الكفر الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من
الملة إلا إذا استحلت تركها فإنه يكفر الكفر الأكبر بالإجماع،
وحجة من لا يكفره قول الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ
وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ أَفْرَأىٰ إِثْمًا عَظِيماً**﴾
[النساء: ٤٨]، وعمومات أخرى.

والجماهير من السلف والخلف أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل^(١).
وذهب أبو حنيفة وبعض العلماء إلى أنه لا يقتل بل يعزر ويحبس
حتى يصلي.

وجوب تسوية الصفوف في الصلاة وسد الخلل فيها

قال الإمام أحمد في مسنده (٩٧/٢) حديث رقم (٥٧٢٤): «**ثنا
هَارُونَ بن مَعْرُوفٍ ثنا عبد الله بن وَهْبٍ عن مُعَاوِيَةَ بن صَالِحٍ
عن أَبِي الرَّاهِرِيِّ عن كَثِيرٍ بن مُرَّةَ عن عبد الله بن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قال: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّمَا تَصْفُونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ
وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاصِبِ وَسُدُّوا الخَلْلَ وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَلَا
تَدْرُوا فُرْجَاتِ لِلشَّيْطَانِ وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ**».**

وقال - رحمه الله - في مسنده (٢٦٢/٥): «**ثنا هَاشِمٌ ثنا فَرَجٌ ثنا
لُقْمَانٌ عن أَبِي أُمَامَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ
يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ، قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى الثاني،
قال: إنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ قالوا: يا رَسُولَ
اللَّهِ وَعَلَى الثاني قال: وَعَلَى الثاني قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَوُوا****

(١) و الذي يتولى قتله إنما هو الحاكم الشرعي لا أفراد الناس ولا عامتهم

صُفُوفِكُمْ وَحَادُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَسُدُّوا
الْخَلَلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَدْفِ يَعْنِي أَوْلَادَ
الضَّانِّ الصَّغَارِ»، حسن بشواهده.

وقال الإمام أبو داود في سننه (١٧٨/١) حديث (٦٦٦): «حدثنا
عيسى بن إبراهيم الغافقي ثنا ابن وهب ح وحدثنا قتيبة بن سعيد
ثنا الليث وحديث ابن وهب أنهم عن معاوية بن صالح عن أبي
الزاهرية عن كثير بن مرة عن عبد الله بن عمر قال قتيبة عن أبي
الزاهرية عن أبي شجرة لم يذكر ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «
أَقِيمُوا الصُّفُوفَ وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ وَسُدُّوا الْخَلَلَ وَلِينُوا
بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ لَمْ يَقُلْ عَيْسَى بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَلَا تَدْرُوا فُرْجَاتِ
لِلشَّيْطَانِ وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ،
قال أبو داود أبو شجرة كثير بن مرة قال أبو داود وَمَعْنَى وَلِينُوا
بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ إِذَا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الصَّفِّ فَذَهَبَ يَدْخُلُ فِيهِ فَيَنْبَغِي
أَنْ يُلِينَ لَهُ كُلَّ رَجُلٍ مَنَكِبِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ»، صحيح
بشواهده.

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه
وسلم - قال: سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة»
أخرجه أحمد (١٧٧/٣)، والبخاري (٧٣٢) ومسلم (٤٣٣)
وغيرهم.

وعنه - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يقبل علينا بوجهه
قبل أن يكبر فيقول: «**تراصوا واعتدلوا**» متفق عليه.

وعن النعمان بن بشير، قال: كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا
كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يوماً
فقام حتى كاد أن يكبر، فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف، فقال: «
عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم»، رواه
الجماعة إلا البخاري، فإن له منه: «**لتسون صفوفكم أو ليخالفن
الله بين وجوهكم**» ولأحمد وأبي داود في رواية قال: فرأيت

الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه وربكته بركبته ومنكبه بمنكبه»
المنتقى للمجد ابن تيمية، حديث (١٤٧٩) والحديث أخرجه
أحمد (٢٧٦/٤) ومسلم حديث (٤٣٦) والترمذي (٢٠٢٧) وأبو
داود (٦٦٣) والنسائي (٨١٠).

وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال:
«**خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «ألا تصفون كما تصف
الملائكة عند ربها؟ فقلنا: يا رسول الله كيف تصف الملائكة
عند ربها؟ قال: يتمون الصف الأول ويتراصون في الصف**» رواه
أحمد في مسنده (١٠٦/٥) ومسلم (٤٣٠) وأبو داود (٦٦١)
والنسائي (٨١٦).

وعن أبي مسعود - رضي الله عنه -، قال: كان رسول الله ﷺ
يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «**استووا ولا تختلفوا فتختلف
قلوبكم، ليلني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم، قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافًا**».

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:
«**ليلني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم (ثلاثاً) وإياكم
وهيئات الأسواق**» رواهما مسلم، حديث (٤٣٢)، وحديث ابن
مسعود في الترمذي (٢٢٨).

ومن الأمور المهمة في الصلاة أن يتخذ المصلي سترة تحول بينه
وبين المار من إنسان أو غيره وقد جاءت أحاديث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأمر فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
باتخاذ السترة للمصلي منها:

١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فليصل إلى سترة وليدُنْ منها»**. رواه أبو داود
وابن ماجه.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ إذا
خرج يوم العيد يأمر بالحرية فتوضع بين يديه فيصل إليها والناس

وراءه، وكان يفعل ذلك في السفر». متفق عليه.
مقدار المسافة بين المصلي والسترة

٣ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «كان بين مصلي
رسول الله ﷺ وبين الجدار مَمَرٌ شاة» متفق عليه.

٤ - وعن بلال رضي الله عنه «أن النبي ﷺ دخل الكعبة فصلى
وبينه وبين الجدار نحو ثلاث أذرع» رواه أحمد والنسائي.
مشروعية دفع المار وما على المار من الإثم

* عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «**سمعت النبي ﷺ يقول إذا
صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين
يديه فليدفعه فإن أبي فليقاتله، وإنما هو شيطان**» رواه الجماعة
إلا الترمذي.

* وعن أبي جهيم عبد الله بن الحارث الأنصاري قال: قال رسول
الله ﷺ: «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف
أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه».

فهذه الأحاديث تدل المسلم على أهمية السترة في الصلاة
ومكانتها فيها، ولقد تساهل كثير من الناس في أمر السترة على
أهميتها ومكانتها.

سأل الله أن يوفق المسلمين لإدراك مكانتها وأن
يوفقهم لامثال أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم والقيام بها
على أحسن الوجوه وأكملها.

❖ إن من آثار الصلاة التي تقام على الوجه المشروع والتي تتوفر
فيها الإخلاص وتستكمل فيها شروطها وأركانها وخشوعها
الفلاح وهو الفوز بالمطلوب الأعظم عند الله، قال تعالى:
﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ
مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلرَّكُوعِ مُعْبِتُونَ**﴾ [المؤمنون: ١-٤]

يذكر الله في الملاء الأعلى، قال تعالى: ﴿**إِن الصلوة تنهى عن
الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تصنعون**﴾.

وقصدي من هذا المقال تذكير إخواني المسلمين بأهمية هذه
الصلوة العظيمة ومكانتها في الإسلام، وحثهم على إقامتها في
بيوت الله، وحثهم على ما أرى أن كثيراً من المسلمين المصلين
أئمة^(٢) ومأمومين لا يهتمون به ألا وهو تسوية الصفوف، وإصاق
المناكب بالمناكب، والكعاب بالكعاب، وسد الفرج التي يتخللها
الشیطان، الأمور التي كان يلتزمها أصحاب محمد ﷺ تنفيذاً
لأوامره وتوجيهاته، فلقد رأيت كثيراً من المصلين يتساهلون في
هذه الأمور، ولا يدركون ما يترتب على التساهل فيها، وهو ما
حذر منه رسول الله ﷺ بقوله: «**لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله
بين وجوهكم**»، وهذه النتيجة المرة ملموسة في حياة المسلمين
بما يبثه بينهم الشيطان من التقاطع والتدابير والتباغض والتفرق.

ومن أهم الأسباب لهذه المعضلات مخالفتهم لهديه ﷺ وهدى
أصحابه في إقامة الصلاة على الوجه الذي بينه رسول الله ﷺ
وحذر من مخالفته. أسأل الله أن يوفق المسلمين للتمسك بكتاب
ربهم وسنة نبيهم والسير على منهج السلف الصالح في عقائدهم
وعباداتهم وسائر شؤون حياتهم، وأن يجعلنا من المفلحين الذين
تنهاهم صلاتهم عن الفحشاء والمنكر، إن ربي لسميع الدعاء.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

ربيع بن هادي عمير المدخلي

١١/٢٤ / ١٤٢٨هـ

(٢) وذلك أن كثيراً من الأئمة يكتبون بقولهم: «استووا، سووا صفوفكم» ونحو
هذا، ولا يذكرون المصلين بما كان يقوله ﷺ: «لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين
وجوهكم»، ولا يؤكدون على سد الخلل إلى آخره

الطبعة الثانية
مزيدة ومنقحة

مكانة الصلاة

في الإسلام وآثارها الطيبة

www.miraath.net

فضيلة الشيخ العلامة

ربيع بن هادي عمير المدخلي

ليس من السنة بالجامعة الإسلامية بالبرية البتة سابقاً

سبحان